

## بيان صادر عن غرفة العمليات الوطنية لإدارة الكوارث


إلحاقاً للبيانات التنفيذية للقرار رقم ٩٦ م ص تاريخ ٢٠٢١/٢/٦ المتعلق بتحديث إستراتيجية مواجهة فيروس كورونا ومراحل التخفيف التدريجي لقيود الإغلاق سعياً لجهة بدء المرحلة الرابعة من إعادة الفتح المقررة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢ لأخذ العلم ما يلي:

١. يبقى تدبير حظر الخروج والولوج معمولاً به اعتباراً من الساعة ٢٠:٠٠ ولغاية الساعة ٥:٠٠.
٢. يستثنى من احكام البند رقم ١١ "اعلاه العاملين في القطاعات المسموح لها بالعمل ٢٤ ساعة حيث يسمح لهم بالتنقل ضمن توقيت حظر التجول وفقاً لدوام عملهم بحسب ما هو وارد في الجداول المعتممة التي تبين القطاعات المشمولة بالفتح ودوام عملها والأذونات المطلوبة، كما و يستثنى الأشخاص المستقددين من خدماتها المنتقلين بموجب إذن ذهاب من المنصة (IMPACT).
٣. يمدد توقيت العمل لجميع القطاعات التجارية ومحال البيع بالتجزئة المحدد في التعاميم السابقة لغاية الساعة ١٩:٠٠.
٤. تقييد كافة القطاعات الغير مذكورة في البيان الحالي بالإجراءات والشروط الوقائية المعتمدة سابقاً لجهة اجراء فحص PCR والاستحصل على أذونات من المنصة، على أن يتقييد كافة المواطنين بطلب الأذونات الى الأماكن القابلة للاكتظاظ والمذكورة في البيانات المعتمدة سابقاً.
٥. يعدل التعليم الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٣/٠٢ بحيث يلغى شرط إجراء فحوصات PCR من خارج المنصة للمنظمات الغير حكومية والوكالات التابعة للأمم المتحدة على أن يبقى طلب الاستحصل على إذن من وزارة الداخلية والبلديات ساري المفعول.
٦. يتوجب على كافة المؤسسات المؤهلة للفتح ضمن هذه المرحلة، الامتثال لجميع التدابير الالزامية المدرجة في الرابط التالي: <https://bit.ly/3duFQ8f>
٧. يتم التشدد على الالتزام بإرتداء الكمامة، التباعد الاجتماعي وإتباع البروتوكولات والإجراءات والتدابير الوقائية المتعلقة بفيروس كورونا.
٨. يبقى حظر إقامة التجمعات المناسبات الاجتماعية والدينية قائماً (أعراس، تقبل تعازي،...).
٩. ترفع نسبة عدد الموظفين في المصارف والمصانع لتصبح ١٠٠% من عديد الموظفين والعمال.
١٠. تبقى الحانات والملاهي الليلية مقفلة حتى إشعار آخر.

ساعات العمل		الاستحصل على إذن عمل من المنصة <a href="https://covid.pcm.gov.lb">https://covid.pcm.gov.lb</a> وإتباع الإجراءات على الرابط: <a href="https://bit.ly/3dUHQ8f">https://bit.ly/3dUHQ8f</a>	الفئة
إلى	من		
٦	١٩	الحضرات	الحضرات
٦	١٩	التقىيد ببروتوكول اعادة الفتح الآمن لقطاع المطاعم المرفق	المطاعم
٦	١٩	٣٠% من القدرة الاستيعابية وتأمين التهوية الدائمة من خلال المكيف مع الهواء النقي و Hepa filter أو ابقاء جميع التواقد والأبواب مفتوحة كما يمنع اعطاء صنوف رياضية (Aerobics) مع الزامية وضع الكمامة لكافة الرواد	النادي الرياضية (GYM)
٢٤ ساعة	٢٤	على المواطنين الإستحصل على إذن covid.pcm.gov.lb للذهاب من المنصة	казينو لبنان

19	6		نعم	مراكز ألعاب التسلية (ميسي،...)
----	---	--	-----	-----------------------------------

بيروت في ١٩/٠٣/٢٠٢١  
 اللواء الركن محمود الأسمري  
 الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع  
 مدير مفرقة المعلميات الوطنية لإدارة الكوارث



covid.pcm.gov.lb

الجمهورية اللبنانية  
وزارة السياحة

جائب الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع  
و رئيس اللجنة الوطنية لإدارة الكوارث  
اللواء الركن محمود الأسمري المحترم

٣١٦/١

الموضوع: بروتوكول إعادة الفتح الآمن لقطاع المطاعم

بالإشارة إلى الموضوع المدرج أعلاه وبناء على توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء بتنفيذ توصيات لجنة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا المتعلقة بتشكيل فريق عمل لوضع آلية لإعادة فتح قطاع المطاعم ،  
نقدم إليكم بالقرارات فتح المؤسسات المطعمية للمرحلة الأولى المقبلة :

في الباحات الداخلية :

- تأمين التهوية الدائمة في المؤسسة من خلال إبقاء المداخل الرئيسية مفتوحة وجميع الشنايك والواجهات التي من شأنها المحافظة على دوران الهواء بشكل دائم .
- الالتزام بقدرة الاستيعابية بنسبة 50 % كحد أقصى .
- ترك مسافة مترين بين الطاولات ، ومسافة متراً ونصف في الصالات الصغيرة مع الزامية وضع فاصل plexy بين الطاولات .
- نفتح المؤسسات لغاية الساعة العاشرة ليلاً فقط .
- اجراء فحوصات PCR دورياً لكل الموظفين والعاملين في المؤسسة .
- تأمين الحجز المسبق للرذاذ في كل موسم ، كما يمنع ال Walk-in والإكثار على منفذ المؤسسة وخارجها .
- يسمح بالجلوس ل 6 أشخاص كحد أقصى على الطاولة نفسها .

في الباحات الخارجية :

- الفترة الاستيعابية بنسبة 75 % كحد أقصى .
  - ترك مسافة مترين بين الطاولات .
  - يسمح بالجلوس ل 6 أشخاص كحد أقصى على الطاولة نفسها .
- سيتم إقلال المؤسسة بالشمع الاحمر عند مخالفة اي من الشروط المنكورة أعلاه

بيروت في : ٢٠٢١/٥/٢٠

